

شخص وجد كنزاً في إحدى الحدائق العامة فهل يحق له أن يستخرجه؟ 1341/6/01 هـ (عبدالرحمن البراك)

عبدالرحمن البراك

شخص وجد كنزاً مدفوناً في إحدى الحدائق العامة في إحدى المدن فهل له الحق في استخراجه وتملكه هذا ان كان يعتقد انه من من دفن اهل الجاهلية - [00:00:00](#)

ويعني الكفار ان هذه الارض قد كانت يعني فيها اهل الجاهلية فهذا هو الركاى وفيه يجب اخراج الخمس وفي الركاى الخمس والباقي لواجده اما اذا كان في الحدائق التي انما سكنها المسلمون ويمكن ان يتوقع ان هذا موضوع - [00:00:27](#)

من قريب فهو في الحقيقة يقول الفقهاء انه في حكم اللقطة وقد يكون تركه اولى لانه يمكن ان نصابه آآ قد دفنه وسيعود اليه لانه في موضع يعني اراد تغييب هذا المال - [00:00:54](#)

يعني انا وحفظه عن ان تصل اليه الايدي يحتمل ويحتمل انه يعني مدفون قديم وانه من دفنه قد يعني مات ونسي فيكون حكم حكم اللقطة يعرفه اذا كنت قد اخذته - [00:01:26](#)

فلا بد من التعريف نعم احي ما يعده الفقهاء ركاى نعم من اموال المسلمين نعم - [00:01:56](#)